

بحار الأنوار

[343] معهم في لحافهم (1). بيان: قال الوالد قدس سره: الظاهر منه تأكده لصلاة الليل، أو بعد النوم مطلقا، أو المراد أنهم لو علموا فضله لاستاكووا في اللحاف حتى يناموا أو كلما انتبهوا استاكووا والأول أظهر. 22 - المحاسن: عن أبي سميئة، عن إسماعيل بن أبان الحنات، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: نظفوا طريق القرآن، قيل: يا رسول الله وما طريق القرآن؟ قال: أفواهكم، قيل: بماذا؟ قال: بالسواك (2). ومنه عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنني لاحب للرجل إذا قام بالليل أن يستاك وأن يشم الطيب، فإن الملك يأتي الرجل إذا قام بالليل حتى يضع فاه على فيه، فما خرج من القرآن من شيء دخل جوف ذلك الملك (3). 23 - مكارم الاخلاق: كان النبي صلى الله عليه وآله إذا استاك استاك عرضا، وكان عليه السلام يستاك كل ليلة ثلاث مرات مرة قبل نومه، ومرة إذا قام من نومه إلى ورده، ومرة قبل خروجه إلى صلاة الصبح، وكان يستاك بالأراك (4) أمره بذلك جبرئيل عليه السلام (5). وقال عليه السلام: السواك شطر الوضوء (6). وقال النبي صلى الله عليه وآله: لو لا أن أشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند وضوء

(1) ثواب الاعمال ص 18. (2) المحاسن ص 558. (3) المحاسن ص 559. (4) شجر ينبت في بلاد العرب يستاك بقضبانها بعد ما يجعل رأسه كالفرشة وبما فيه من ملحوظة وحموضة ومرارة يطيب النكهة. (5) مكارم الاخلاق ص 41. (6) المكارم ص 53 س 2.
